

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٢٤٢٤ لسنة ٢٠١٩**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠١٩/١٠/١ :

وبعد أخذ رأي وزير العدل :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تجديد ندب بعض السادة رجال القضاة الواردة أسماؤهم بعد ، للعمل بمكتب شئون

أمن الدولة ، لمدة تنتهي في ٢٠٢٠/٩/٣٠ طول الوقت وهم :

السيد القاضي / هشام محمد عباس أبو علم - نائب رئيس محكمة النقض ، رئيساً للمكتب

السيد القاضي / محدث سيد أمين محمد أبو الهوى - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب

السيد القاضي / صفوت عبد المنعم محمد أبو الخير - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب

السيد القاضي / هيثم عمر محمد جاد المولى - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب

السيد القاضي / يوسف مرسي يوسف أبو الخير - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب

السيد القاضي / أحمد محمد محمد أحمد أبو الليل - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب

السيد / أحمد حسن عثمان عبد الله - رئيس محكمة (أ) ، عضواً بالمكتب

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**